



MINISTRY OF JUSTICE

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
جُمْهُورِيَّةُ السُّودَانِ
وَزَارَةُ الْعَدْلِ
الوزير



REPUBLIC OF THE SUDAN

قرار وزير العدل رقم (١٠٥) لسنة ٢٠١٩
بإلغاء تكليف مستشارين قانونيين غير متفرغين

عملاً بأحكام المادة ٤ من قانون تنظيم وزارة العدل لسنة ٢٠١٧، أصدر القرار الآتي نصه:

اسم القرار وبدء العمل به

(١) يسمى هذا القرار "قرار وزير العدل رقم (١٠٥) لسنة ٢٠١٩ بإلغاء تكليف مستشارين قانونيين غير متفرغين" ويعمل به من تاريخ التوقيع عليه.

إلغاء

(٢) يُلغى تكليف جميع المستشارين القانونيين غير المتفرغين، في مختلف أجهزة الدولة.

أحكام عامة

(٣) على كل أجهزة الدولة التي بحاجة إلى مستشارين قانونيين غير متفرغين مخاطبة وزارة العدل لمدّهم بمستشارين.

صدر تحت توقيع في اليوم السادس عشر من ربيع الأول سنة ١٤٤١ هـ

الموافق اليوم الثالث عشر من نوفمبر سنة ٢٠١٩ م



نصر الدين عبد الباري
وزير العدل

صورة إلى:

- السيد/ وكيل وزارة العدل.
- المستشار العام للشؤون الإدارية والمالية.
- رؤساء الإدارة والوحدات القانونية بالمركز والولايات.
- للمستشارين غير المتفرغين.
- الملف.